قرار المجلس التنفيذي رقم (17) لسنة 2022
بشأن
تطبيق قانون إدارة الموارد البشريّة لحُكومة دبي
على مُوظّفي جائزة دبي التقديريّة لخدمة المُجتمع

نحن حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

بعد الاطلاع على القانون رقم (3) لسنة 2003 بشأن إنشاء مجلس تنفيذي لإمارة دبي،
وعلى القانون رقم (31) لسنة 2009 بشأن إنشاء دائرة الموارد البشريّة لحُكومة دبي وتعديلاته،
وعلى القانون رقم (8) لسنة 2018 بشأن إدارة الموارد البشريّة لحُكومة دبي، ويُشار إليه فيما بعد بِـ "**القانون**"،
وعلى المرسوم رقم (16) لسنة 2013 بإنشاء جائزة دبي التقديريّة لخدمة المُجتمع، ويُشار إليها فيما بعد بِـ "**الجائزة**"،
وعلى المرسوم رقم (7) لسنة 2020 بشأن تحديد الجهات الحُكوميّة الخاضعة لقانون إدارة الموارد البشريّة لحُكومة دبي،
وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (17) لسنة 2014 باعتماد النِّظام الأساسي لجائزة دبي التقديريّة لخدمة المُجتمع،

قررنا ما يلي:

تطبيق القانون
المادة (1)

تُطبّق أحكام القانون على جميع المُوظّفين المُواطنين وغير المُواطنين العامِلين لدى الجائزة.

تسكين المُوظّفين
المادة (2)

يتم تسكين مُوظّفي الجائزة على الفئات والدّرجات المشمولة بالقانون والقرارات الصّادرة بمُوجبه بالتنسيق مع دائرة الموارد البشريّة لحُكومة دبي، ووفقاً للقواعد والإجراءات المرعيّة في هذا الشأن.

السّريان والنّشر

المادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صُدوره، ويُنشر في الجريدة الرسميّة.

حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم
ولي عهد دبي
رئيس المجلس التنفيذي

صدر في دبي بتاريخ 14 مارس 2022 م
الموافـــــــــــق 11 شعبان 1443 هـ